

ديوان رئاسة الوزراء

الحكومة الليبية الانتقالية



قرار مجلس الوزراء

رقم (2) لسنة 2011 ميلادي

بإعادة تشكيل لجنة متابعة رفع الحظر والتجميد  
عن المؤسسات والأصول الليبية في الخارج وتحديد مهامها

مجلس الوزراء /

- بعد الإطلاع على الأدلة الدستوري.

- وعلى بيان إعلان تأسيس المجلس الوطني الانتقالي.

- وعلى النطء الأسمى للمجلس الوطني الانتقالي.

- وعلى قانون النطء المائي للدولة لاحقة تميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاتها.

- وعلى القانون رقم (1) لسنة 2005 ميلادي، بشأن المصارف.

- وعلى قرار المجلس الوطني الانتقالي رقم (184) لسنة 2011 ميلادي، بشأن اعتماد حكومة الانتقالية.

- وعلى قرار رئيس تكمب التنفيذي رقم (5) لسنة 2011 ميلادي، بتشكيل لجنة متابعة رفع الحظر والتجميد عن المؤسسات والأصول الليبية في الخارج وتحديد مهامها.

- وعلى ما قرر مجلس الوزراء في اجتماعه العادي الثالث لسنة 2011 ميلادي.

"قرار"

مدة (1)

بعد تشكيل لجنة متابعة رفع تعقوبات المغارة عن المؤسسات والأصول الليبية في الخارج، على النحو التالي:

1. السيد/ النائب الأول لرئيس مجلس الوزراء رئيسا.

2. السيد/ محافظ مصرف ليبيا المركزي عضوا.

3. السيد/ وزير المالية عضوا.

4. السيد/ وزير التخطيط عضوا.

5. السيد/ وزير الاقتصاد عضوا.

6. السيد/ وزير النفط وغاز عضوا.

7. السيد/ مدير عام المصرف الليبي "الخارجي" عضوا.

مدة (2)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، ويُلغى كل حكم يخالفه، وعلى الجهات المعنية تنفيذه، وينشر في وسائل الإعلام المختلفة.

مجلس الوزراء

